

واقع الفساد المالي والإداري في ليبيا، الآثار وسبل مكافحته

د. عادل محمد الشربجي / جامعة الزيتونة / كلية العلوم الإدارية والمالية / ترهونتا

د. عبدالسلام محمد المايل / جامعة المرقب / كلية الاقتصاد والتجارة

الملخص :

هدفت الدراسة إلى معرفة واقع الفساد المالي والإداري بالدولة الليبية، والآثار المترتبة من هذا الفساد على أجهزة الدولة، واقتراح بعض الحلول التي من شأنها الحد من هذه الظاهرة ومكافحتها. تم استخدام المنهج الوصفي من خلال الكتب، والمقالات، والدوريات العلمية، والأبحاث التي تناولت الموضوع قيد الدراسة، وذلك بالتطرق لمفهوم الفساد، ومظاهره، وأنواعه، وأسبابه، وأثاره، وطرق مكافحته، كما تم الاستعانة بالتقارير الصادرة عن ديوان المحاسبة وهيئة الرقابة الإدارية لسنة 2016 م، وتقارير منظمة الشفافية الدولية. أكدت نتائج الدراسة بأن الأسباب الحقيقية للفساد بقطاعات الدولة يرجع إلى الانقسام السياسي الحاصل بالدولة الليبية والانفلات الأمني، بالإضافة إلى استغلال شريحة كبيرة من المسؤولين والموظفين لهذا الانقسام ومخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها. انتشار الفساد الإداري بشتى صورته من وساطة، ومحسوبية، وكذلك انتشار الفساد المالي في كافة قطاعات الدولة وذلك من خلال العقود والاعتمادات الوهمية، وصرف المكافآت لغير مستحقيها، وغيرها من التجاوزات المالية والمستندية. تضرر الاقتصاد الليبي وبشكل كبير نتيجة تجاوزات القطاع المصرفي من غسيل أموال، وتحويل عملة، واعتمادات وهمية وغيرها من التجاوزات. أوصت الدراسة بتفعيل الأجهزة الأمنية والتي من خلالها يمكن مكافحة الفساد بالدولة الليبية. العمل بمبدأ الإدارة الرشيدة والتي ينبغي فيها الاهتمام بمكوناتها والتي أطلق عليها الباحثون مثلث الحكم الرشيد.

كلمات مفتاحية : الفساد المالي والإداري، ليبيا

Abstract

The study aimed to clarify the reality of financial and administrative corruption in Libya, and the implications of it on the organs of the state, as well proposing some solutions that would reduce and combat this phenomenon. Descriptive approach was used through books, articles, scientific periodicals and researches on the subject by addressing the concept of corruption, its manifestations, types, causes, effects and ways of combating it. The reports issued by the Audit Bureau and the Administrative Control Board for 2016, and Transparency International reports.

The results of the study confirmed that the real causes of corruption is due to the political division in Libya and the security chaos, in addition to the exploitation of a large segment of officials and employees for this division and violation of laws and legislation in force. The spread of administrative corruption in various forms of mediation and favoritism, as well as the spread of financial corruption in all sectors of the State through the contracts and credits imaginary, and the disbursement of bonuses for non-beneficiaries, and other financial and documentary violations. Libyan economy has been badly affected by the banking sector's excesses of money laundering, currency smuggling, fictitious appropriations and other abuses. The study recommended activating the security services through which it is possible to combat corruption in Libya. Attention should be paid to the work of the principle of good governance and its components, which the researchers called the triangle of good governance.

Keywords : Financial and Administrative Corruption, Libya

المقدمة :

الفساد هذا المصطلح الذي وُجد قبل وجود الإنسان على سطح هذا الكوكب أصبح الخطر الذي يُهدد الكثير من الدول، حيث يعيش أكثر من (6) مليارات نسمة في دول يتفشى فيها الفساد بشكل أو بآخر، وهذا وفق تقرير منظمة الشفافية العالمية لسنة 2017 م، والأدهى والأنى إن الدول التي تُعاني من الفساد وبمختلف صوره هي الدول العربية والاسلامية، حيث أكد التقرير بأن 6 دول من أكثر الدول فساداً في العالم عربية هي؛ سوريا، العراق، الصومال، السودان، اليمن، ليبيا، وذلك بسبب انعدام الاستقرار السياسي والنزاعات الداخلية، وللأسف احتلت ليبيا المرتبة 170 من واقع 176 دولة تم قياس معدلات الفساد فيها، بينما كانت الدول الأكثر شفافية والتي تكاد تخلو من الفساد تقع خارج الحارطة العربية والإسلامية. لا توجد دولة في العالم خالية من الفساد والمفسدين، ألا ان الفساد يُعد ظاهرة غريبة في بعض الدول ومستهجنة من قبل الكثيرين، بينما في دول أخرى يُمكن السيطرة عليه، في حين يُشكل ظاهرة مألوفة في دول أخرى وأصبح ثقافة قد يفتخر البعض بما يقوم به من فساد على الصعيد الشخصي والاجتماعي. تأسيساً على ما سبق تأتي الدراسة الحالية لتسليط الضوء على هذه الظاهرة في ليبيا لمعرفة واقع الفساد المالي والإداري والآثار المترتبة على هذا الفساد ووضع بعض الاقتراحات لمعالجته ومكافحته.

الدراسات السابقة :

يُعتبر موضوع الفساد من المواضيع المهمة حيث تم تناوله بالدراسة والبحث في جميع الدول النامية منها والمتقدمة دون استثناء، وذلك على كافة المستويات المحلية، والإقليمية، والدولية لما يُشكله من خطر على كافة القطاعات الخدمية، والانتاجية، والصناعية، إن الدراسات التي تناولت الفساد في ليبيا متنوعة ومتعددة وسيتم في هذا الجانب التركيز عليها وسرد نتائجها وبيان حجم الفساد المستشري بالقطاعات المختلفة. توصلت دراسة (زكري 2013)، إلى إن ضعف متابعة تحصيل الضرائب والرسوم وسائر الإيرادات يُعتبر من أكثر العوامل التي تزيد من الفساد المالي بالشركات والمؤسسات العامة، كما لم تحتوي قوانين وتشريعات ديوان المحاسبة الليبي على الاجراءات اللازمة التي يجب أن يقوم بها الديوان من أجل الرقابة الإلكترونية. أكدت دراسة (بن جمعة ورحاب 2017) إلى إن بعض الموظفين والمسؤولين لا يحرصون على وقت العمل، والالتزام بالأسس والمعايير المنظمة للعمل، في حين أكد (القي 2017) في دراسته إلى أن انخفاض مستوى الرواتب والأجور المدفوعة للعاملين بقطاع الصحة (مستشفى ابن سينا بسرت) من الأسباب الرئيسية لانتشار ظاهرة الفساد الإداري، من ناحية أخرى أكدت دراسة (الصادق ومليطان 2017)، إلى إن مرتبات العاملين بالمصارف التجارية بمدينة مصراتة متدنية ولا تتناسب وتكاليف الحياة، وأن أنظمة المسائلة بالمصارف قيد الدراسة ليست بالمستوى المطلوب ولا تعمل على منع التصرفات الخاطئة للموظفين بالمصارف، كما إن عمليات الاختيار والتعيين تُسيطر عليها العلاقات الخاصة أو الوساطة وبالتالي تعيين غير المؤهلين، وكثير من التعاملات الإدارية يشوبها الغموض ولا تتسم بالشفافية والوضوح. من جانب آخر أكد أبوغفه (2017) بأن ضعف الاهتمام بمهيكالية الرواتب وعدم تحقيق التوازن بين مستلزمات المعيشة ومستوى الأجور يشجع موظفين قطاعات الدولة لارتكاب الفساد، كما إن غياب القيم مثل العدالة والأمانة والنزاهة والإخلاص في العمل تسبب

تفشي الفساد الإداري والمالي، وزيادة الإنفاق على قطاعات غير منتجة يؤدي إلى إتاحة مجال أكبر للسرقة والاختلاس، ومن ناحية أخرى أكدت نتائج دراسة (الصويجي 2017) على وجود ممارسات وسلوكيات غير أخلاقية كالوساطة، والمحاباة، وعرقلة لإجراءات العملاء بالإدارة العامة بجامعة بنغازي، واتضح أيضاً أن هناك غياب للحوافز والمكافآت، إضافة إلى وجود قصور في تحسين نظام الرواتب، مما يؤدي إلى الإخلال في تحقيق التوازن بين مستلزمات المعيشة ومستوى الأجور. توصلت دراسة (إنبية 2017)، إلى أن الفساد في ليبيا مستشري تقريباً في كل مؤسسات الدولة، حيث ازدادت هذه الظاهرة انتشاراً خلال السنوات 2011-2015 نتيجة لعدم الاستقرار السياسي والانفلات الأمني، والصراع السياسي، كما إن مؤسسات الدولة تأثرت تأثيراً كبيراً لاسيما القطاع النفطي حيث وصلت خسائر الدولة في هذا القطاع إلى 98 مليار دولار تقريباً.

تأسيساً على نتائج الدراسات الواردة أعلاه فإن الفساد بالدولة الليبية متفشي بمعظم أجهزة الدولة، وبكل القطاعات الخدمية، والانتاجية، والصناعية، وبما أن الدراسات المشار إليها أعلاه وغيرها قد اعتمدت وبشكل كبير على استخدام الاستبيان في الوصول إلى نتائجها، بالإضافة إلى إنها تناولت قطاع واحداً من قطاعات الدولة، أو تناولت مؤسسة أو منظمة واحدة فقط كجامعة أو مستشفى أو مصرف أو ما في حكمهم؛ فالدراسة الحالية تختلف عن الدراسات السابقة من حيث المنهج المتبع وذلك باعتمادها على البيانات والتقارير الصادرة عن الجهات المناط إليها مكافحة الفساد سواء على الصعيد المحلي (ديوان المحاسبة الليبي، وهيئة الرقابة الإدارية)، أو على الصعيد الدولي (منظمة الشفافية الدولية)، لتبيان حجم الفساد بالدولة.

مشكلة الدراسة :

إن الفساد إحدى أهم الأخطار التي يواجهها الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ومن أجل مكافحته والحد منه أنشئت العديد من المنظمات المحلية والدولية، حيث أهتمت المنظمات المحلية منها بالشأن الداخلي وأصبحت أدوات رقابية للحد منه، في حين كانت مهمة المنظمات الدولية والتي على رأسها المنظمة الدولية للفساد وضع معايير تبين حجم الفساد بالدول النامية والمتقدمة، وذلك من خلال تقارير سنوية تصدرها تبين حجم الفساد في كل دولة من دول العالم وفق معايير محددة ومعروفة سلفاً. وبناءً على هذه المعايير ووفق تقرير المنظمة الدولية للفساد لسنة 2016 ميلادي فقد احتلت ليبيا المرتبة (170) من واقع (176) دولة على مستوى العالم، من ناحية أخرى أشارت التقارير الصادرة عن الجهات ذات العلاقة بمكافحة الفساد بالدولة الليبية ومنها على سبيل المثال تقارير ديوان المحاسبة لسنة 2016 ميلادي إلى أن حجم الفساد بأجهزة الدولة الليبية مستشري بمعظم أجهزة الدولة، ووفق هذه التقارير فقد تم تقسيم الفساد إلى ثلاث أقسام رئيسية هي مخالفات مالية، ومصرفات تفوق المبالغ المخصصة للصرف، وصرف أموال بدون وجه حق أو بدون مستندات، كما تسبب هذا الفساد في رفع دعاوي ضد الدولة الليبية، بالإضافة إلى أن الفساد قد طال الصناديق السيادية للدولة الليبية، والقطاع المصرفي وكذلك قطاع النفط وغيره من القطاعات الحيوية بالدولة الليبية (بن جمعة ورحاب 2017؛ القبي 2017؛ الصادق ومليطان 2017؛ أبوغفنه 2017؛ الصويجي 2017؛ إنبية 2017). تأسيساً على ما تقدم فهذا البحث محاولة لتبيان حجم الفساد المالي والإداري بالدولة الليبية، وأسباب هذا الفساد وهو أيضاً محاولة لتوضيح الخطر الذي يهدد الدولة الليبية من الناحية الاقتصادية والإدارية من جراء هذا الفساد المستشري في معظم مفاصل الدولة.

تساؤلات الدراسة :

تسعى الدراسة الحالية للإجابة على التساؤلات التالية :

1. ما حجم الفساد المالي والإداري بالدولة الليبية؟
2. ما الأسباب التي أدت إلى وجود هذا الفساد بالدولة الليبية؟
3. ما السبل والوسائل التي من شأنها الحد من حجم الفساد بالدولة الليبية؟

أهداف الدراسة :

بُنيت الدراسة على عدة أهداف يُمكن إنجازها في الآتي :

1. التعرف على حجم الفساد المالي والإداري بالدولة الليبية استناداً على التقارير الصادرة عن الجهات الرقابية ذات العلاقة.
2. معرفة أهم الأسباب التي أدت إلى وجود هذا الفساد بالدولة الليبية.
3. اقتراح جُملة من التوصيات التي من شأنها مكافحة أو التقليل من حجم الفساد بالدولة الليبية.

أهمية الدراسة :

تتمثل أهمية الدراسة في طرح موضوع الفساد والذي تُعاني منه الدولة الليبية في جميع مفاصلها بُغية الوصول إلى جُملة من التوصيات التي من شأنها محاربة هذه الظاهرة ومكافحتها والحد منها حتى يُمكن أن يتحسن أداء القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة.

منهجية الدراسة :

اتبع الباحثان في هذه الدراسة المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي لدراسة ظاهرة الفساد في ليبيا وفق الآتي :

1. المنهج التاريخي : تم من خلاله البحث في التقارير الصادرة عن الجهات ذات العلاقة بمكافحة الفساد سواء على المستوى المحلي أو الدولي.
2. المنهج الوصفي: من خلال هذا المنهج تم التطرق إلى مفهوم الفساد بشكل عام، ومن ثم التطرق إلى أنواعه، أسبابه، أثاره، وذلك من خلال الكتب والمراجع، والدراسات التي تناولت الموضوع قيد الدراسة على المستوى المحلي، والاقليمي، والدولي.

حدود الدراسة :

اقتصرت حدود الدراسة على تقارير ديوان المحاسبة، وهيئة الرقابة الإدارية، ومنظمة الشفافية الدولية.

الجانب النظري :**مفهوم الفساد :**

الفساد في اللغة مصدر الفعل (فسد) وهو ضد صَلَحَ (والفساد)، فيقال فسد الشيء أي بطلَ واضمحَل، وبأبي التعبير على معانٍ عدة بحسب موقعه، ومن معاني الفساد أيضاً (الجدب أو القحط)، وقد ورد الفعل فسد ومشتقاته في القرآن الكريم في أكثر من

خمسین موضعاً بدلالات مختلفة ومتعددة ففي بعض المواضع جاء بمعنى الطغيان والتجبر، وبمواضع أخرى بمعنى العصيان لأمر الله، وفي أحياناً أخرى بمعنى فساد الحرث والنسل، وقد توعد الله عز وجل في آيات أخرى مرتكبي الفساد بالعذاب الشديد في الدنيا والآخرة، وهذه بعض الآيات الدالة على هذه المعاني وغيرها من المعان الأخرى التي وردت في القرآن الكريم:

ظَهَرَ الْفُسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (سورة الروم الآية 41).

تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ بُجِعَلَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوقًا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (سورة القصص الآية 83).

إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (سورة المائدة الآية 33).

إن مفهوم الفساد في مجال الإدارة شأنه شأن العديد من المفاهيم الإدارية فله أكثر من تعريف وذلك نظراً لاختلاف المدارس التي تناولت هذا المصطلح؛ ففي هذا الإطار تناولت العديد من المنظمات الدولية مفهوم الفساد واهتمت بوضع العديد من التعريفات حيث عرفته منظمة الشفافية الدولية " بأنه كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته"، ومن ناحية أخرى عرف صندوق النقد الدولي (IMF) بأنه علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد، كما عرفت موسوعة العلوم الاجتماعية الفساد على أنه " سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة"، وقد تناول الكثير من الباحثين في مجال العلوم الإدارية والاقتصادية بوضع العديد من التعريفات منها على سبيل المثال " النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري وتؤدي إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة سواء كان ذلك بصيغة متجددة أو مستمرة وسواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي منظم" (زويلف واللوزي 1993)، كما عرفه آخرون بأنه " الإبحار بالوظيفة العامة والتعدي على المال العام وهو تعيين الأقارب والأصدقاء في مواقع متقدمة في الجهاز الوظيفي دون كفاءات ودون وجه حق" (القبوي، 2001)، كما يعتبر الفساد الإداري نوعاً من السلوك المخالف للأعراف الاجتماعية والقيم الدينية والأخلاقية، بقصد تحقيق منافع شخصية. يتضح من التعريفات السابقة وعلى اختلاف مشاربها وأنواعها إنها جميعاً أتفتت وبشكل كبير على سوء هذه الظاهرة والآثار السلبية التي تتركها في كل مستويات الحكومة، ومؤسساتها، وهيكلها التنظيمية، وتعتبر هذه الظاهرة وبائية في معظم دول العالم المتقدمة منها والنامية. إن ظاهرة الفساد لها مسببات أو أسباب كلما توفرت البيئة الملائمة لهذه الأسباب كلما كان الفساد متفشياً في معظم أجهزة الدولة، وأسباب الفساد كثيرة، ومتنوعة، وينبغي معرفتها، ودراستها حتى تتمكن الأجهزة الرقابية بشكل خاص وأجهزة الدولة بشكل عام من الحد من هذه الظاهرة الهدامة.

أسباب الفساد :

إن أسباب انتشار الفساد بمختلف صورته وأنواعه يُعزى إلى جملة من الأسباب أو العوامل التي يكون لها الأثر الكبير في انتشار هذه الظاهرة، فعلى سبيل المثال يرى (جيريل 2010) إن من أهم الأسباب أو العوامل التي تسبب في ارتفاع معدل الفساد؛ أسباب عامة لها علاقة بالمفاهيم والمعتقدات السائدة بالدولة بشكل عام وتمثل في (المفاهيم الخاطئة، القصور في تطبيق العقوبات، اختيار قيادات

غير كفؤة، قوانين ولوائح غير موضوعية، ضعف دور الرقابة والإعلام، غياب منظمات المجتمع المدني، غياب تطبيق الإدارة العلمية بمؤسسات الدولة)، وأيضاً الأسباب الفردية تُعتبر سبباً في تفشي الفساد والمتمثلة في (الوضع المعيشي، غياب العدالة، فقدان القدوة)، من ناحية أخرى يرى كل من (الغنام 2011؛ زويلف واللوزي 1993)، بأن من أهم العوامل المؤثرة في انتشار الفساد العوامل الاجتماعية، والعوامل الاقتصادية، والعوامل السياسية، والعوامل الإدارية.

إن الأسباب أو العوامل المشار إليها أعلاه منفردة أو مجتمعة تؤدي إلى انتشار الفساد فكلما كانت البيئة الاجتماعية ضعيفة وتعتمد على القبيلة، والجهوية مع انتشار الفقر والجهل، وضعف الوازع الديني والثقافي، هذا كله من شأنه أن يساهم في ارتفاع معدلات الفساد وبشكل كبير، كما إن العوامل الاقتصادية لها تأثيراً في تفشي هذه الظاهرة فتدني مستوى المرتبات، وغلاء المعيشة يعتبران من الأسباب الجوهرية في انتشار الرشوة والابتزاز والاختلاس، في حين إن البيئة السياسية الضعيفة أو المتسلطة والدكتاتورية من خلال سيطرتها على معظم المشروعات والمعاملات العامة والخاصة بالدولة، مع بقاء القيادات لفترات طويلة في قيادة المنظمات والدولة، وعدم الالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية بالدولة، وتدني مهنية الأجهزة الرقابية بالدولة، والتحويلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الغير مدروسة، وضعف الإرادة السياسية والتردد في اتخاذ الاجراءات الوقائية والعلاجية الناجمة؛ هذا كله من شأنه أن يؤدي إلى انتشار الفساد بين أفراد المجتمع، أما فيما يخص البيئة الإدارية فهي ولا شك لها التأثير الواضح في تفشي الفساد وذلك من خلال الممارسات الإدارية الخاطئة والتي منها على سبيل المثال لا الحصر الوساطة والمحسوبية وغيرها من الأسباب (الشواورة 2009).

أنواع الفساد :

تعددت أنواع الفساد وفق النظرة التي نظر من خلالها الباحثين والأكاديميين بهذا المجال وعلى هذا الأساس فقد تم تقسيم الفساد إلى عدة أنواع منها :

- 1- فساد كبير وفساد صغير .
- 2- فساد دولي وفساد محلي .
- 3- الفساد المنظم وغير المنظم .
- 4- فساد القمة فساد مؤسسي وفساد بيروقراطي
- 5- الفساد الجزئي والفساد الشامل
- 6- الفساد الروتيني والفساد التواطؤي*¹

¹ للمزيد من المعلومات بخصوص أنواع الفساد يُمكن الاطلاع على المراجع التالية:

طاهر محسن الغالي، صالح مهدي العامري (2005)، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: الأعمال والمجتمع، عمان، دار وائل.
نجم عبود (2000)، أخلاق الإدارة في عالم متغير، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، القاهرة.
محمود صلاح الدين فهمي (1994)، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

7. الفساد حسب طبيعته؛ فساد مالي، فساد إداري، فساد اجتماعي، فساد سياسي، فساد ثقافي، فساد حضاري وغيرها من الأنواع، وكل نوع من هذه الأنواع له آثاره السلبية التي تهدم القيم التي يؤمن بها المجتمع، وليست بالضرورة أن توجد جميعها بمنظمة أو بدولة ما، ولكن أي نوع من هذه الأنواع قد يحتوي على الأنواع الأخرى من الفساد بطريقة أو بأخرى؛ فعلى سبيل المثال متى وجد الفساد الإداري والمتمثل في "وضع الرجل الغير مناسب في المكان الغير مناسب" قد يتسبب ذلك في إتخاذ قرارات غير صحيحة تؤدي إلى وجود فساد كبير بالمنظمة، أو فساد مالي من رشوة، واختلاس وغيرها، ومن ناحية أخرى عندما يكون هناك فساد سياسي قد ينتج عنه تلاعب بالانتخابات أو ما شأبه مما يؤدي إلى شراء ذمم، أو تزوير في الكثير من الوثائق والمستندات، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تفكك منظومة القيم والأخلاق بالدولة، والأدلة والشواهد على ذلك كثيرة فما تعانيه الكثير من دول العالم اليوم من ائثار في القيم، والعادات والتقاليد، والأخلاق الحميدة خير دليل على ذلك، وليبيا ليست بمناى عن مثل هذه الاثارات (الغالي والعامري 2005؛ عبود 2000؛ فهمي، 1994).

أثار الفساد :

بالنظر لمفهوم الفساد الذي تم التطرق إليه في طيات هذه الدراسة يلاحظ بأن استغلال المنصب والحصول على منافع مادية أو معنوية بدون وجه حق من خلال مخالفة النظم، والقوانين، واللوائح المعمول بها سواء على المستوى الفردي أو المؤسسي أو الدولة، فإن هذا ولا شك له الأثار السلبية على كافة الجوانب الحياتية للدولة ككل ومن أهم هذه الأثار ما يلي :

1- الأثار الاجتماعية : إن أثار الفساد على منظومة المثل، والقيم، والأعراف، والعادات، والتقاليد التي يتمتع بها المجتمع، والمتمثلة في البيئة الاجتماعية واضح وجلي، وذلك من خلال التغييرات التي تحدث في المجتمع؛ فالفساد له انعكاساته الخطيرة في عملية تنشئة الأطفال والشباب فتمتع الفاسدين بمزايا، ووضع مادي مريح، ومستوى اجتماعي أفضل بسبب الرشاوى والعمولات وغيرها، هذا من شأنه أن يكون حافزا لسلوكهم هذا المسلك، ومحفزاً لهم للسلوك الفاسد، كما إن الفساد الذي يستشري بالجهاز الضريبي والأجهزة الرقابية بالدولة يؤدي إلى عدم تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، ويكون سبباً في انتشار الامراض والأوبئة التي تعصف بالبلاد وذلك من خلال الرشاوى المنتشرة بين أفراد الأجهزة الرقابية بالدولة (الغنام 2011).

2- الأثار الاقتصادية : ان أثار الفساد على الاقتصاد يبدو واضحاً وجلياً من خلال الاختناقات الاقتصادية التي تعصف بالمنظمات والدول التي تُعاني من الفساد، فالفساد يفتح المجال للكسب غير المشروع ويؤدي إلى ارتفاع الاسعار من خلال الرشاوى والعمولات التي تُدفع للمرتشين، كما أن الفساد يُساعد في تنفيذ العديد من المشروعات الحكومية التي تعتبر ذات مردود اقتصادي منخفض ولكن جرى تنفيذها نظراً لعلاقات الفساد الموجودة بالدولة، بالإضافة إلى ذلك فإن تهريب الأموال للخارج وكذلك تهريب المواد والأجهزة وتهريب الأثار كل هذا من شأنه أن يُساهم في تدمير الاقتصاد الوطني، كما يؤدي التهريب الضريبي إلى فقدان الدولة لجزء كبير من إيراداتها، ولا تقف الخسائر على الأموال التي أُنققت فقط ولكنها تمتد لتشمل الخسائر الإنسان وذلك من خلال الإعداد غير الجيد للموارد البشرية المطلوبة والضرورية لعمليات التنمية في شتى المجالات (الغنام 2011). أكد (إنييه 2017) بأن الفساد يؤدي إلى ضعف الاستثمارات وهروب رؤوس الأموال خارج البلاد ويزيد من حجم البطالة والفقر، كما إنه يقف

حاجزاً أمام التنمية الاقتصادية للدول فهو يمنح فرصة للمستثمرين وأصحاب المشاريع لتقدم مشاريع وخدمات دون المستوى المطلوب ولا ترقى لمعايير الجودة المعروفة وذلك من خلال العُمَلات والرشاوى التي تُمنح للمراقبين على هذه المشروعات، ومن ناحية أخرى فإن الفساد يكون سبباً رئيسياً في تدني الخدمات الصحية والتعليمية وغيرها من الخدمات العامة. يؤثر الفساد وبشكل مباشر على التنمية، وذلك بحدوث خلل في النظام المالي للدولة بارتفاع معدلات التضخم بالإضافة إلى أنه يضخم تكاليف المشتريات الحكومية ويؤدي إلى الاختلاس وانخفاض إيرادات الدولة وزيادة نفقاتها، مما يدفعها للاستدانة من المصارف المركزية، كما إنه يجعل الدولة عاجزة عن تقديم الخدمات العامة فيؤدي ذلك إلى تراجع النمو الاقتصادي، وهذا كله من شأنه أن يؤدي إلى ازدياد حدة الفجوة بين طبقات المجتمع وترتفع مستويات الفقر والبطالة، وتدني مستوى الخدمات العامة مثل الصحة والتعليم وخدمات الكهرباء والصرف الصحي.

3- الآثار السياسية : إن الفساد يعمل على إحداث فجوة بين المواطنين والنظام السياسي السائد، وهذا يتأتى من شعورهم بالغبن والظلم ويدفعهم إلى مساندة القوى المعارضة للإطاحة بهذه الأنظمة بسبب الاستياء من الفساد المنتشر بأجهزة الدولة المختلفة، وهذا يؤدي إلى لجؤ الكثير من المواطنين لاستخدام العنف والثورة ضد النظام القائم، ويُساهم الفساد في التقليل من شرعية النظام السياسي مما يجعل ولاء الأفراد للقبيلة أو العشيرة أكثر من ولائهم للدولة ويحثون على مصالحهم الخاصة أكثر من الاهتمام بالصالح العام (الغنام 2011).

أشكال الفساد الإداري :

تختلف أشكال الفساد الإداري حسب البيئة، فقد يمارسه فرد أو مؤسسة، بقصد تحقيق منافع اقتصادية أو سياسية أو غيرها من المنافع، ومن أهم أشكاله ما يلي:

- 1- التقاعس والإهمال في أداء الواجب
- 2- استغلال الوظيفة العامة في تحقيق أغراض شخصية
- 3- التسيب وإهمال مصالح المواطنين وعرفلتها
- 4- الوساطة والمحسوبية والرشوة
- 5- اختراق القوانين واللوائح وتسخيرها للأغراض الشخصية
- 6- تزوير المستندات والوثائق والتهرب الضريبي
- 7- استغلال الثقة والحصانة الممنوحة للبعض بحكم الوظائف المسندة إليهم
- 8- التآمر وتوريط الشرفاء لضمهم لقائمة الفاسدين واستغلال المال العام ومقدرات الدولة لأغراض شخصية (جبريل 2010).

الجانب العملي :

أجهزة مكافحة الفساد بالدولة الليبية :

إن وجود الفساد على كوكب الأرض لم يكن من جراء المدنية والتطور، بل وجوده كان مُنذ القدم وخير دليل على ذلك ما ورد في القرآن الكريم في سورة البقرة الآية (30) حيث قال البراء عز وجل "وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ".

وتأسيساً على ما تقدم ومن خلال التطور الحاصل في شتى المجالات، ومع تعقد الاجراءات وتطور الحياة المدنية، وتطور الدول، والمنظمات، والهيئات ومؤسسات الأعمال على اختلاف نشاطاتها، حرصت الدول على مكافحة الفساد بشتى الوسائل والسبل، وذلك بإنشاء المنظمات المحلية والدولية، واستصدار القوانين والتشريعات التي تحد من الفساد بمختلف صوره وأنواعه، وحرصت الدولة الليبية في هذا الشأن على إنشاء المنظمات الرقابية لمكافحة الفساد شأنها في ذلك شأن الدول الأخرى حيث تم إنشاء عدد من الأجهزة الرقابية واستصدار القوانين والتشريعات التي تعمل على مكافحة الفساد بشتى أنواعه وصوره وفق الآتي:

1. هيئة الرقابة الادارية :

انشئت هيئة الرقابة الإدارية بناءً على القانون رقم (20) لسنة 2013 م والهدف من انشاء هذا الجهاز الرقابي هو تحقيق رقابة إدارية فعالة على الأجهزة التنفيذية في الدولة ومتابعة أعمالها، للتأكد من مدى تحقيقها لمسئولياتها وأدائها لواجباتها وتنفيذها للقوانين واللوائح، كما تعمل على الكشف عن الجرائم والمخالفات المتعلقة بأداء واجبات الوظيفة العامة وكرامتها والتحقيق فيها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمسائلة مرتكبيها².

2- ديوان المحاسبة :

أعيد تنظيم ديوان المحاسبة بإصدار القانون رقم (19) لسنة 2013 م ، والذي نص في مادته الأولى على أن "ديوان المحاسبة هيئة مستقلة تلحق بالسلطة التشريعية" ومن أهدافه ما يلي :

- 1- تحقيق رقابة فعالة على المال العام والتحقق من مدى ملائمة أنظمة الرقابة الداخلية اليدوية والالكترونية وسلامة التصرفات المالية والقيود المحاسبية والتقارير المالية طبقاً للتشريعات النافذة.
- 2- بيان أوجه النقص أو القصور في القوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها.
- 3- الكشف عن المخالفات المالية في الجهات الخاضعة لرقابة الديوان.
- 4- تقييم أداء الجهات الخاضعة لرقابة الديوان والتحقق من استخدام الموارد بطريقة اقتصادية وكفاءة وفعالية³.

² -<http://www.aca.gov.ly/index.php> 24.09, 2017.

³ <http://audit.gov.ly/home/about.php> 24.09, 2017.

3- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد :

صدر القانون رقم (11) لسنة 2014 م بشأن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وتكون لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، وتمتع بالاستقلال الإداري والمالي وتكون لها ميزانية خاصة، وحدد القانون المعدل رقم (63) لسنة 2012 م، أهداف الهيئة واختصاصاتها ونص القانون على عدم خضوع قضايا الفساد للتقادم. تهدف الهيئة وفق القانون المشار إليه أعلاه إلى : الكشف عن مواطن الفساد بجميع أنواعه وأشكاله بما في ذلك الفساد المالي والإداري، وضع سياسات فعالة، وإتخاذ الإجراءات اللازمة للوقاية منه ومكافحته. التعاون مع الدول والمنظمات الدولية للاستفادة من البرامج والمشاريع الرامية لمكافحة الفساد. إرساء مبدأ النزاهة والشفافية في معاملات القطاعات الحكومية والأهلية. تفعيل دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في المشاركة الفاعلة والنشطة في مكافحة الفساد وتوعية أفراد المجتمع بمخاطره، وإرشادهم إلى أساليب الوقاية منه، وتعزيز مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص والعدالة (الجريدة الرسمية الليبية، 2014).

واقع الفساد في الدولة الليبية⁴ :

إن الفساد الذي تُعاني منه الدولة الليبية وفي معظم القطاعات ليس وليد اليوم بل نتيجة سنوات عديدة من الفساد المستشري بأجهزة الدولة، وهذا ما أكدته التقارير الصادرة عن كل من ديوان المحاسبة ومنظمة الشفافية الدولية وهيئة الرقابة الإدارية، وكذلك النتائج التي توصلت إليها مجموعة من الدراسات حيث أكدت هذه الدراسات بأن حجم الفساد بالدولة في تزايد مستمر (بعيرة 2007، بن جمعة ورحاب 2017، القبي 2017).

تقارير ديوان المحاسبة وهيئة الرقابة الإدارية لسنة 2016 :

تناولت تقارير كل من ديوان المحاسبة وهيئة الرقابة الإدارية المخالفات المالية والإدارية بمختلف القطاعات بالدولة وكانت المخالفات المالية والإدارية بهذه القطاعات على النحو التالي:

أولاً : قطاع الصحة :

أكدت التقارير وجود العديد من المخالفات المالية والإدارية بوزارة الصحة والمرافق التابعة لها من مستشفيات وعيادات، وغيرها من المواقع التي تقدم الخدمات الصحية للمواطن حيث تمحورت هذه المخالفات في الآتي:

1- تأخير تحديث الملاك الوظيفي للوزارة وكذلك لبعض المستشفيات والذي يعد مخالفاً للقرار رقم (148) لسنة 2011 م، والصادر عن اللجنة الشعبية العامة (سابقاً). مخالفة لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010 م، وذلك بإصدار قرارات (تعيين ونقل، وندب) وتكليف أشخاص لتولي وظائف قيادية في الوزارة دون وجود أية علاقة وظيفية تربطهم بالوزارة ودون العرض على لجنة شؤون الموظفين، بالإضافة إلى عدم تفرغهم التام للعمل بهذه الوظائف. تكليف لجان لاستجلاب عناصر طبية وطبية مساعدة أجنبية لا تتوفر في أعضائها الكفاءة والخبرة المطلوبة. تفاقم ظاهرة التسبب الإداري بجميع المرافق التابعة للوزارة وكذلك بالمستشفيات وغيرها من المرافق التابعة للقطاع، وإتخاذ اي اجراءات من شأنها الحد من هذه الظاهرة. غياب الالتزام

⁴ . للاطلاع على المزيد منها يمكن الرجوع للتقارير المذكورة آنفاً.

بأحكام اللائحة التنفيذية بصرف علاوة السفر والمبيت عند إيفاد متدربين للخارج. تجاهل إقامة دورات تدريبية لتأهيل الموظفين. عزوف بعض الموظفين ذوي الخبرة من تقلد مناصب قيادية لقلّة الامكانيات والموارد اللازمة للقيام بالأعمال المطلوبة، وكذلك بسبب الظروف الأمنية الصعبة وتعرض بعض المرافق الطبية والعناصر الطبية العاملة ببعض المستشفيات للاعتداء من قبل بعض المسلحين.

2- إبرام عقود مع شركات خاصة مخالفة للقانون رقم (69) لسنة 1972 م، وإبرام عقود عمل لعناصر طبية وطبية مساعدة بالمخالفة لقرار وزير الصحة رقم (66) لسنة 2015 م، وكذلك إبرام عقود إيجار سكن لبعض المدراء والموظفين بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013 م. استعمال اللغة الانجليزية في العقود المبرمة خلال سنة 2016 م وهذا يعد مخالفة قانون حظر التعامل بغير اللغة العربية ولائحة العقود الإدارية. تجاهل التقيد بضوابط تأسيس الشركات الخاصة العاملة في مجال الصحة كالحصول على أرقام قيد أو مزاولة النشاط من وزارة الصحة. منح مكافآت مالية دون مراعاة الشروط المنصوص عليها في قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية وقرار مجلس الوزراء رقم (203) لسنة 2013 م.

3- النقص الحاد في الأجهزة والمعدات والمستلزمات الطبية على سبيل المثال لا الحصر (سيارات الاسعاف، أفلام تصوير الكسور وما في حكمها). عدم توفر المعدات والتجهيزات الطبية، والتقصير في اجراء الصيانة اللازمة للعديد من الأجهزة الطبية منها على سبيل المثال أجهزة الغسيل الكلوي. التقصير في توفير الأدوية والمستلزمات الطبية وخاصة للأمراض المستعصية عدم تسديد مرتبات العناصر الطبية والطبية المساعدة الأجنبية أدى إلى قيامهم بإنهاء خدماتهم، مما سبب في وجود عجز كبير في العناصر الطبية والعناصر الطبية المساعدة بأغلب المستشفيات.

ثانياً : قطاع التعليم :

استناداً لتقارير ديوان المحاسبة وهيئة الرقابة الإدارية لسنة 2016 م توجد الكثير من المخالفات المالية والإدارية بقطاع التعليم، حيث تُعاني المرافق التعليمية على مختلف تخصصاتها ومواقعها من النقص الحاد في المواد والمستلزمات التعليمية اللازمة للعملية التعليمية ومن أهم النقاط الواردة مايلي :

1- لا توجد خطة عمل معتمدة لسنة 2016 م، مع التأخر في إعداد الخطة التدريبية لنفس السنة. التقصير في معالجة ظاهرة التسرب الإداري وإتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة وفقاً لأحكام القانون رقم (12) لسنة 2010 م، حيث تُعاني جُل المرافق التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي من هذه الظاهرة. إصدار قرارات وظيفية (نقل - ندب - تمديد مدة عمل) دون عرضها على لجنة شؤون الموظفين، وهذا يُعد مخالفاً لأحكام القانون رقم (12) لسنة 2010 م. إصدار العديد من القرارات والاجراءات الإدارية الخاصة بالمكاتب التعليمية بالمناطق دون الرجوع إليها مما أوجد حالة من التدمير وعدم الرضى على آلية العمل بالقطاع في تسيير الأعمال. إغارة عدد من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات للعمل بديوان الوزارة بالمخالفة لأحكام لائحة تنظيم التعليم العالي رقم (501) لسنة 2010 م. الاستمرار في صرف مرتبات مستشارين سابقين تم تجميد عملهم بالإضافة إلى عدم إتخاذ الاجراءات

اللازمة لمن بلغوا السن القانونية للتقاعد لإنهاء خدماتهم، والاستمرار في صرف مرتباتهم وكذلك صرف مرتبات بعض المعلمين الذين هم في إجازات بدون مرتب.

2- التقصير في حفظ الملفات الخاصة بالقضايا المرفوعة من وعلى الوزارة وسوء تخزينها وعدم إرشفتها بالشكل المطلوب. ضعف نظام الرقابة الداخلية وخصوصاً فيما يتعلق بمسك السجلات الخاصة بالدورة المستندية بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

3- إصدار العديد من القرارات بصرف مكافآت مالية بشكل مستمر وعهد مالية بالمخالفة لأحكام القانون رقم (12) لسنة 2010 م، وقرار مجلس الوزراء رقم (203) لسنة 2013 م. منح بعض الموظفين وبشكل مستمر بعض المزايا الممنوحة لمدراء الإدارات بالمخالفة لأحكام قرار وزارة المالية رقم (80) لسنة 2015 م. التراخي في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لاسترجاع المباني التي تم الاعتداء عليها واستغلالها من بعض الجهات والأفراد. تجاهل إحالة الرصيد المتبقي في حسابات الوزارة إلى حساب الإيراد العام في نهاية السنة المالية 2015 م وهذا يُعد مخالفاً لقانون النظام المالي للدولة وتعديلاته.

4- منح موظفين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي المزايا الممنوحة لمدراء الإدارات والمكاتب وإيفادهم في مهام رسمية بالخارج، التوسع في صرف المكافآت المالية وازدواجيتها، بالإضافة لإصدار العديد من قرارات الإيفاد لموظفين من خارج الوزارة. منح مزايا ومكافآت مالية لموظفين بمصلحة المرافق التعليمية وهو ما يُعد مخالفاً لأحكام قرار وزارة المالية رقم (8) لسنة 2015 م.

5- وجود مخالفات مالية قُدرت بملايين الدينارات منها عدم تسديد اشتراكات مستحقة لصندوق الضمان الاجتماعي، التعاقد بقيمة مالية لغرض دراسة الهيكل التنظيمي لمصلحة المرافق التعليمية وصرف (50%) من قيمة العقد بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، صرف مبلغ مالي دون وجود مستندات تبين الغرض من الشراء، إيجار شقة لمدة شهر دون تحديد الغرض من إيجارها، وكانت إجمالي هذه المخالفات المالية (142,538,868) مائة وأثنان وأربعون مليون وخمسمائة وثمان وثلاثون ألفاً وثمانمائة وثمان وستون ديناراً، والجدول أدناه يوضح حجم هذه المخالفات بشئ من التفصيل.

جدول رقم 1: مخالفات مالية بقطاع التعليم

ت	البند (نوع المخالفة)	القيمة بالدنانير
1	عدم تسديد اشتراكات مستحقة لصندوق الضمان الاجتماعي	142.354.343
2	صرف 50% من قيمة عقد دراسة الهيكل التنظيمي بمخالفة أحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن	96.000
3	صرف مبلغ مالي دون وجود مستندات تبين الغرض من الشراء	22.525
4	إيجار شقة لمدة شهر دون تحديد الغرض من إيجارها	66.000
	المجموع	142.538.868

ثالثاً : قطاع النفط :

طال الفساد الإداري والمالي قطاع النفط شأنه في ذلك شأن باقي القطاعات الأخرى حيث كانت المخالفات الإدارية والمالية بالنسبة للمؤسسة الوطنية للنفط وفق النقاط المذكورة أدناه:

1- حدوث مخالفات للقانون رقم (12) لسنة 2010 م ، وذلك بعدم تحديد الملاك الوظيفي للمؤسسة، والتوسع في إصدار قرارات نقل للعاملين من الشركات إلى المؤسسة. عدم التزام لجنة شؤون العاملين بعقد اجتماعاتها الدورية. انتشار ظاهرة التسبب الإداري من قبل بعض الموظفين وعدم التقييد بمواعيد الحضور والانصراف بكل من المؤسسة وشركة الزيتينة للنفط وعدم إتخاذ الاجراءات حيال المخالفين. إنهاء خدمات بعض المستخدمين وإخلاء طرفهم بشركة الزيتينة للنفط دون تسوية أوضاعهم المالية. وجود فائض من العاملين بشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط أدى إلى عدم استيعاب مقر الشركة لهم، مما أدى إلى إعفاء بعض العاملين من الالتزام بمواعيد العمل مع صرف مرتباتهم. لا يوجد هيكل تنظيمي وملاك وظيفي ولوائح داخلية (مالية وإدارية وفنية) معتمدة لسير العمل للجهاز التنفيذي لتطوير المناطق والمشروعات النفطية. عدم تفعيل منظومة الحضور والانصراف للمستخدمين بشركة الهروج للعمليات النفطية. تعيين عدد كبير من الموظفين غير المؤهلين للعمل بقطاع النفط.

2- صرف مكافآت مالية لبعض العاملين بالمؤسسة بالمخالفة لأحكام القرار رقم (492) لسنة 2013 م، منح بعض العاملين مزايا مالية ومخالفة القرار رقم (8) لسنة 2015 م. المبالغة في إبرام عقود التعيينات بشركة البريقة لتسويق النفط أدى إلى ارتفاع عدد العاملين بنسبة (44%) عن سنة 2011 م ، وزيادة كبيرة في بند المرتبات. التقصير في تحصيل الديون المستحقة لصالح الشركة، وارتفاع مديونية عدد من الشركات ومحطات توزيع الوقود وبعض الزبائن دون وجود ضمانات كافية. التقصير في إتخاذ الاجراءات القانونية حيال العقارات المملوكة للشركة المستغلة من قبل الغير.

3- عدم وجود خطة عامة لشركة الهروج للعمليات النفطية بشأن بناء مقرات إدارية وسكنية والاقتصار على الإيجارات التي تكلف الشركة مبالغ طائلة سنوياً. توقف بعض الحفارات عن العمل بالمواقع الصحراوية لعزوف بعض المشغلين عن الذهاب لهذه المواقع نظراً للظروف الأمنية.

4- صرف عُهد مالية دون بيان الغاية والغرض الذي صرفت من أجله. هشاشة الوضع المالي للشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط حيث أن مصروفاتها تفوق إيراداتها، مما اضطر المسؤولين للسحب على المكشوف من المصرف. المبالغة في صرف المكافآت التشجيعية بالرغم من الوضع المالي المتأزم. تشكيل لجنة عطاءات بالمخالفة لأحكام لائحة التعاقد الموحدة لقطاع النفط والغاز. عدم إتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة بشأن ضياع المستندات الإدارية والمالية أثناء انتقالها من مقر إلى آخر. إبرام عقود عمل لعدد (25) موظفاً خلال الأعوام 2014 و 2015 م بالمخالفة لأحكام قانون النظام المالي للدولة. عدم التزام أعضاء مجلس الإدارة بعقد اجتماعات المجلس بصفة منتظمة مع صرف المكافآت الشهرية لأعضائها خلال سنة 2015 م. إصدار قرارات منح ومكافآت مالية دون تحديد الغرض من صرفها. صرف مكافأة مالية مخالفة لأحكام القانون وإبرام عقد إيجار لمقر جديد للجهاز التنفيذي لتطوير المناطق والمشروعات النفطية مع الاستمرار في تسديد إيجار المقر السابق مما ترتب عليه صرف مبالغ مالية إضافية دون وجه حق.

5- أغلب المعاملات الإدارية والتقارير بكل من شركة الزيتينة للنفط وشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط و بعض اللوائح المعمول بها بشركة الهروج للعمليات النفطية بما فيها اللوائح المالية غير مترجمة للغة العربية، وعدم اعتماد اللغة العربية في اتفاقية التشغيل

من قبل لجنة الملاك وهذا يخالف التشريعات النافذة التي تنص على استخدام اللغة العربية في جميع المعاملات الإدارية. عدم تكليف من يجل محل المدراء أثناء تمتعهم بالإجازات السنوية ومخالفة قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010 م.

6- وجود مخالفات مالية بملايين الدينارات والدولارات بقطاع النفط تمثلت في التوسع في المهام الخارجية لسنة 2015 م، تجاهل العمل بالمنظومة الإدارية المتكاملة والتي كلفت شركة الهروج للعمليات النفطية مبالغ طائلة، عدم تشغيل منظومة الحضور الانصراف والمشتراة للشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط بالآف الدينارات، وجود مخالفات مالية بالعقد المبرم لإيجار برج أبو ليلة للجهاز التنفيذي لتطوير المناطق والمشروعات النفطية، إدراج قيم مالية كبيرة جداً كتقديرات اجمالية لبند التشغيل دون ذكر كل بند على حده ومخالفة الأحكام الواردة بالخصوص للجهاز التنفيذي لتطوير المناطق والمشروعات النفطية، والجدول التالي يبين هذه المخالفات والمصروفات بالتفصيل.

جدول رقم 2: مخالفات مالية بقطاع النفط

ت	البند (نوع المخالفة)	القيمة بالدينار	القيمة بالدولار
1	التوسع في المهام الخارجية لسنة 2015 م	6,366,972	
2	تكاليف شراء منظومة إدارية متكاملة لشركة الهروج للعمليات النفطية		1,879,200
3	تكاليف شراء منظومة الحضور الانصراف للشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط	83,000	
4	مخالفات مالية بالعقد المبرم لإيجار برج أبو ليلة للشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط	25,000,000	
5	تقديرات اجمالية لبند التشغيل للجهاز التنفيذي لتطوير المناطق والمشروعات النفطية	5,974,0000	
	المجموع	91,189,972	1,879,200

رابعاً : القطاع المصرفي :

أوردت تقارير الديوان والهيئة لسنة 2016 م مجموعة المخالفات المالية والإدارية التي وقعت من مصرف ليبيا المركزي والمصارف التابعة له وكانت على النحو التالي :

- 1- انتشار ظاهرة التسبب الإداري بين العاملين بالمصارف التجارية والتقصير في هذه الظاهرة وإتخاذ الاجراءات القانونية حيال المتغيين وفقاً لأحكام القانون رقم (12) لسنة 2010 م. عدم التقيد بشروط وضوابط المنظمة لحوالات العلاج والدراسة حيث تبين وجود تكرار لنفس العميل وعدم اعتماد بعضها من المراجع الداخلي بالمصرف.
- 2- عدم التقيد بالإجراءات الشكلية والموضوعية المتعارف عليها إدارياً المتبعة عند تكليف رؤساء الأقسام أو نقل موظفين وإعداد محاضر التسليم والاستلام بين الرئيس المكلف والرئيس السابق. إصدار عدد من الحوالات الخارجية لغرض الدراسة بغواتير غير مصدق عليها من السفارات الليبية بالخارج، وهذه المخالفات تخص المصرف التجاري الوطني. تسليم دفاتر الصكوك وصكوك مصدقة ببعض المصارف دون وجود توكيل رسمي أو تسليمها للعملاء دون توقيع الزبون بالاستلام في السجلات الخاصة بذلك
- 3- ضعف نظام الرقابة الداخلية في إحكام السيطرة على الاجراءات والمعاملات المالية بمصرف الوحدة. الكشط في السجلات الرسمية بالمخالفة للقوانين والتشريعات النافذة.

4- عدم وجود تنظيم داخلي معتمد يحدد اختصاصات الإدارات والأقسام والفروع. تنفيذ بعض الحوالات دون الحصول على موافقة مصرف ليبيا المركزي. افتقار المصرف لموظفين من ذوي المؤهلات العلمية المتخصصة. منح قروض مالية دون التقيد بالضمانات التي تكفل استرجاع قيمة القرض. الاحتفاظ بمبالغ كبيرة بالخزائن تفوق السقف المؤمن عليه ببعض الفروع. ضعف الرقابة الداخلية في معظم الفروع.

5- وجود مخالفات مالية بالقطاع المصرفي تمثلت في انكشاف حسابات مصرف الجمهورية لدى المراسلين بالخارج وعددهم (16) مراسلاً بمئات الملايين من الدينارات، تدني نشاط المصرف الأمر الذي كبده خسائر كبيرة في الربع الأول من سنة 2016 م. وجود اعتمادات قائمة وغير مسددة بأحد الفروع بمبالغ متفاوتة لجهات انتهت الصفة القانونية لها. التهاون في ترجيع المبالغ المالية المخصومة من حسابات جهاز الحرس البلدي بالتزوير من أحد فروع مصرف الجمهورية خلال عام 2014 م. منح المصرف التجاري الوطني عدة اعتمادات لنفس الشركة في يوم واحد دون أخذ موافقة الإدارة العليا للمصرف. تكبد مصرف الوحدة لخسائر نتيجة ارتفاع بند المصروفات خلال سنة 2015 م، والجدول التالي يبين هذه التجاوزات بشئى من التفصيل.

جدول رقم 3: مخالفات مالية بالقطاع المصرفي

ت	البند (نوع المخالفة)	القيمة بالدينار	القيمة باليورو
1	انكشاف حسابات مصرف الجمهورية لدى المراسلين بالخارج		421.000.000
2	خسائر مصرف الجمهورية عن الربع الأول من سنة 2016 م	2.000.000	
3	اعتمادات قائمة وغير مسددة بأحد فروع مصرف الجمهورية لجهات انتهت الصفة القانونية لها	203.600	
4	عدم ترجيع المبالغ المالية المخصومة من حسابات جهاز الحرس البلدي بالتزوير خلال عام 2014 م من أحد فروع مصرف الجمهورية	718.000	
5	منح المصرف التجاري الوطني اعتمادات لنفس الشركة في يوم واحد دون أخذ موافقة الإدارة العليا بالمصرف	24.000.000	
6	خسائر مصرف الوحدة خلال سنة 2015 م	10.161.100	
	المجموع	37.082.700	421.000.000

القضايا والدعوى والشكاوى :

قامت الهيئة بالتحقيق في جُملة من المخالفات التأديبية المنسوبة للخاضعين لرقابتها بالأجهزة التنفيذية للدولة حيث تم التحقيق في عدد (374) قضية تم التصرف في عدد (180) قضية، وتم إحالة (20) قضية إلى النيابة العامة حيث تمثلت هذه القضايا في الآتي

1. التزوير في الوثائق الرسمية.
2. استعمال الوثائق الرسمية والعرفية المزورة.
3. استخدام المال العام في غير الأغراض المخصصة له.
4. اختلاس الأموال العامة والاستيلاء عليها.
5. القوانين واللوائح والتعليمات المنظمة للتوظيف عند القيام بالأعمال.
6. عدد القضايا التي تم تحويلها إلى المجالس التأديبية للمخالفات المالية كانت (81) قضية، واتهم فيها عدد (281) متهمًا، وتم إحالة عدد (10) قضايا إلى المجالس التأديبية المختصة اتهم فيها (16) متهمًا.

7. أُحيل عدد (8) قضايا إلى مجلس التأديب الأعلى اتهم فيها (15) متهماً.
8. كانت المواضيع المعروضة على التحقيق (202) موضوعاً، أُحيل منها (10) مواضيع للنائب العام للاختصاص، في حين تم إحالة (5) مواضيع لديوان المحاسبة للاختصاص، كما تم منح عدد (113) موضوع أرقام قضايا.
9. تم مخاطبة بعض الجهات بشأن المعالجة الإدارية في عدد (79) قضية وموضوعاً.
10. ورد للهيئة عدد (470) شكوى وبلاغ اتخذت بشأنها الاجراءات القانونية اللازمة.

منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد:

تعد منظمة الشفافية الدولية منظمة أهلية (غير حكومية) معنية بالفساد وتشتهر عالمياً بتقريرها السنوي "مؤشر مدركات الفساد CPI" حيث قام بإنشائها بيتر إجن في مايو 1993 م، وكان الهدف من إنشائها أن تكون هيئة للإعلام ولمكافحة الممارسات الفاسدة، فمؤشر الفساد يرتبط بمجموعة من العوامل أهمها الفساد السياسي، والاقتصادي، وتدني الوضع المعيشي للأفراد، والفروق الاقتصادية بين أفراد المجتمع، وكذلك عوامل أخرى كالحياة الاجتماعية، والمجتمع المدني، والحريات والمساواة في الحقوق والواجبات (منظمة الشفافية العالمية)، ومن خلال تقارير المنظمة تقع ليبيا غالباً في مستويات عالية من الفساد حيث احتلت المرتبة 170 من مجموع 176 دولة على مستوى العالم، لسنة 2017 م، ولم تكن أحسن حالاً في السنوات العشر الأخيرة، والجدول التالي يبين مرتبة ليبيا في الفساد في هذه الفترة وفق هذا التقرير.

جدول رقم : 4 مرتبة ليبيا وفق مقياس منظمة الشفافية الدولية (2006 - 2016 ميلادي)

ت	السنة	المرتبة دولياً	المرتبة عربياً	العدد الكلي للدول	الدرجة من 10 و 100
1	2006	105	12	163	2.7
2	2007	131	11	180	2.5
3	2008	126	12	180	2.6
4	2009	130	14	180	21
5	2010	146	14	178	22
6	2011	168	15	183	20
7	2012	160	16	176	21
8	2013	172	18	177	15
9	2014	169	15	175	18
10	2015	161	14	167	16
11	2016	170	17	176	14

النتائج :

أكدت الدراسة وجود مخالفات في الجوانب الإدارية والمالية، ومخالفة القوانين واللوائح والتشريعات المعمول بها بالدولة الليبية، وتضمنت الدراسة، نتائج عامة، ونتائج تتعلق بالفساد الإداري وأخرى تتعلق بالفساد المالي :

أولاً النتائج العامة :

- 1- الفساد المالي والإداري مستشري في كافة قطاعات الدولة.
- 2- الأسباب الحقيقية للفساد بقطاعات الدولة يرجع إلى الانقسام السياسي الحاصل بالدولة الليبية والانفلات الأمني، بالإضافة إلى استغلال شريحة كبيرة من المسؤولين والموظفين لهذا الانقسام ومخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها.
- 3- الفساد في ليبيا لم يعد فساداً بالمفهوم المعروف بل أصبح ثقافة متأصلة في معظم شرائح المجتمع، مما جعل الكثيرين من القيادات والموظفين على حدة سواء يقومون بأعمال مخالفة للقوانين والتشريعات أمام الملاء دون خوف من العواقب.
- 4- انتشار الفساد الإداري بشتى صورته من وساطة، ومحسوبية، وتزوير مستندات وغيرها من الظواهر السلبية التي تساهم في انتشار الفساد في كافة مفاصل الدولة.
- 5- انتشار الفساد المالي في كافة قطاعات الدولة، وذلك من خلال العقود والاعتمادات الوهمية، وصرف المكافآت لغير مستحقيها، ودفع إيجارات وهمية وغيرها من التجاوزات المالية والمستندية.
- 6- تضرر الاقتصاد الليبي وبشكل كبير نتيجة تجاوزات القطاع المصرفي من غسيل أموال، وتهريب عملة، واعتمادات وهمية وغيرها من التجاوزات.

ثانياً :نتائج تتعلق بالفساد الإداري :

- 1-إصدار قرارات (تعيين ونقل، وندب) دون عرضها على لجان شؤون الموظفين.
- 2- تكليف أشخاص لتولي وظائف قيادية في بعض الوزارات لا تتوفر فيهم الكفاءة والخبرة المطلوبة.
- 3- انتشار ظاهرة التسبب الإداري في كافة القطاعات قيد الدراسة (الصحة، التعليم، النفط، والقطاع المصرفي)، حيث إن إحدى الشركات النفطية قامت بإعفاء بعض العاملين فيها من الالتزام بمواعيد العمل مع صرف مرتباتهم نظراً لوجود فائض بالقوى العاملة بالشركة.
- 4- عزوف بعض الموظفين من ذوي الخبرة من تقلد مناصب قيادية لقلّة الامكانيات والموارد اللازمة للقيام بالأعمال المطلوبة، ورفض البعض الآخر الذهاب إلى المواقع النفطية بسبب الظروف الأمنية الصعبة، وتعرض بعض المرافق الطبية والعناصر الطبية العاملة ببعض المستشفيات للاعتداء من قبل بعض المسلحين.
- 5- إصدار العديد من القرارات والاجراءات الإدارية الخاصة بالمكاتب التعليمية بالمناطق دون الرجوع إليها، مما أوجد حالة من التذمر وعدم الرضى على آلية العمل بالقطاع في تسيير الأعمال. إعاره عدد من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات للعمل بالوزارة والاستمرار في صرف مرتبات مستشارين سابقين تم تجميد عملهم بالإضافة إلى القصور في إتخاذ الاجراءات اللازمة لمن بلغوا السن القانونية للتقاعد لإنهاء خدماتهم، والاستمرار في صرف مرتباتهم وكذلك صرف مرتبات بعض المعلمين الذين هم في إجازات بدون مرتب.

6- لا يوجد هيكل تنظيمي وملاك وظيفي ولوائح داخلية (مالية وإدارية وفنية) معتمدة لسير العمل لبعض الشركات النفطية وبعض المصارف، وتجاهل تفعيل منظومة الحضور والانصراف ببعض الشركات النفطية مع إنها كلفت الدولة بمبالغ طائلة. تعيين عدد كبير من الموظفين الغير مؤهلين بقطاع النفط وبعض المصارف التجارية، والمبالغة في إبرام عقود التعيينات بشركة البريقة لتسويق النفط أدى إلى ارتفاع عدد العاملين بنسبة (44%) عن سنة 2011 م ، وزيادة كبيرة في بند المرتبات.

7- استخدام اللغة الانجليزية في المعاملات الإدارية والتقارير بكل من شركة الزويتينة للنفط، والشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط واللوائح المعمول بها بشركة الهروج للعمليات النفطية بما فيها اللوائح المالية وهذا يخالف التشريعات النافذة التي تنص على استخدام اللغة العربية في جميع المعاملات الإدارية.

8- مخالفة قانون علاقات العمل وذلك بإبقاء الوظائف القيادية شاغرة أثناء تمتع شاغليها بالإجازات السنوية والقصور في تكليف من يحل محلهم، وتجاهل التقيد بالإجراءات الشكلية والموضوعية المتعارف عليها إدارياً عند تكليف رؤساء الأقسام أو نقل موظفين وإعداد محاضر التسليم والاستلام بين الرئيس المكلف والرئيس السابق.

9- القيام بالعديد من الاجراءات المخالفة للقوانين والتشريعات واللوائح الإدارية والمتمثلة في إصدار عدد من الحوالات الخارجية لغرض الدراسة بفواتير غير مصدق عليها من السفارات الليبية بالخارج، أو بدون موافقة مصرف ليبيا المركزي، وتسليم دفاتر الصكوك وصكوك مصدقة دون وجود توكيل رسمي أو تسليمها للعملاء دون توقيع الزبون بالاستلام في السجلات الخاصة بذلك.

10- ضعف نظام الرقابة الداخلية في إحكام السيطرة على الاجراءات والمعاملات المالية ببعض المصارف، وغياب التنظيم الداخلي المعتمد الذي يحدد اختصاصات الإدارات والأقسام والفروع، والكشط في السجلات الرسمية بالمخالفة للقوانين والتشريعات النافذة.

ثالثاً : نتائج تتعلق بالفساد المالي :

1- التوسع في صرف المكافآت المالية وازدواجيتها بشكل مستمر، ومنح المراقبين الماليين للمؤسسة الوطنية للنفط، ووزارة التعليم، ومصالحة المرافق التعليمية ومساعدتهم ببعض الوزارات والقطاعات مزايا مالية وإيفادهم في مهام رسمية بالخارج بالمخالفة لأحكام القوانين والقرارات الصادرة بالخصوص، بالإضافة لإصدار العديد من قرارات الإيفاد لموظفين من خارج وزارة التعليم ومنح مزايا ومكافآت مالية لموظفين بمصلحة المرافق التعليمية.

2- تجاهل تسديد الاشتراكات الضمانية المستحقة لصالح صندوق الضمان الاجتماعي والتي بلغت (142,354,343)، مائة وأثنان وأربعون مليوناً وثلاثمائة وأربعة وخمسون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة وأربعون ديناراً. التراخي في اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لاسترجاع المباني التي تم الاعتداء عليها واستغلالها من بعض الجهات والأفراد. الامتناع عن إحالة الرصيد المتبقي في حسابات الوزارة إلى حساب الإيراد العام.

3- إهدار للمال العام بصرف مبالغ مالية دون وجود مستندات تبين سبب هذا الصرف، بالإضافة لدفع إيجارات دون تحديد الغرض من دفعها، وكذلك إبرام عقود بطرق مخالفة للقوانين النافذة، وكانت بقيمة (184,525) مائة وأربعة وثمانون ألف وخمسمائة وخمسة وعشرون ديناراً.

4- صرف مبالغ طائلة دون وجه حق في اعتمادات غير صحيحة، ومنح اعتمادات بالمخالفة، والتوسع في الإيجارات دون وضع خطة مستقبلية لبناء مواقع للشركة بدل الاعتماد على الإيجارات، شراء منظومات إدارية متكاملة لم يتم العمل بها، والتوسع في المهام الخارجية حيث بلغ اجمالي هذه التجاوزات ما قيمته (117,990,772) مائة وسبعة عشر مليون وتسعمائة وتسعون ألف وسبعمائة واثان وسبعون دينار.

5- صرف المكافآت الشهرية لأعضاء مجلس الإدارة لأحدى الشركات والقصور في عقد الاجتماعات بصفة منتظمة، قيام شركة الهروج النفطية بتشكيل لجنة عطاءات بالمخالفة لأحكام لائحة التعاقد الموحدة لقطاع النفط والغاز، والمبالغة في صرف المكافآت التشجيعية بالرغم من الوضع المالي المتأزم للشركة مما أضطر المسؤولين للسحب على المكشوف من المصرف.

6- وجود فساد مالي وإداري بالدولة الليبية أثر وبشكل كبير على النواحي الاقتصادية على مستوى الأفراد والدولة ككل، مما سبب في غلاء المعيشة، وتدني مستويات الدخل لمعظم شرائح المجتمع، وأصبحت الدولة تُعاني من مشاكل اقتصادية صعبة.

التوصيات :

من خلال النتائج التي توصلت إليها الدراسة يقدم الباحثان جُملة من التوصيات التي من شأنها العمل على الحد من الفساد المستشري بكافة القطاعات بالدولة الليبية، ومن اهم هذه التوصيات ما يلي :

1- ضرورة توحيد مؤسسات الدولة وإنهاء حالة الانقسام والفوضى التي تعيشها الدولة الليبية في هذه المرحلة، خاصة فيما يتعلق بالأجهزة التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وكذلك الحال للمصرف المركزي، والمؤسسة الوطنية للنفط.

2- تفعيل الأجهزة الأمنية والتي من خلالها يُمكن مكافحة الفساد بالدولة الليبية ولا يتأتى ذلك إلا بعد الأخذ بالتوصية الأولى من هذه الدراسة.

3- العمل بمبدأ الإدارة الرشيدة والتي ينبغي فيها الاهتمام بمكوناتها والتي أطلق عليها الباحثون مثلث الحكم الرشيد وهي (إدارة الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص أو الأهلي)، فإدارة الدولة تهيئ البيئة السياسية والقانونية المساعدة، فيما يعمل القطاع الخاص أو الأهلي على إيجاد فرص العمل، وتحقيق الدخل لأفراد المجتمع، وتلتفت المؤسسات المدنية إلى إيجاد مناخ التفاعل السياسي والاجتماعي بتسخير الجماعات للمشاركة في جملة الأنشطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

4- ضرورة العمل بقانون "من أين لك هذا" وتفعيل قوانين المتابعة والمساءلة والمتمثلة في إقرارات الذمة المالية المعمول به في السابق، وإلزام القيادات وكل موظفي الدولة بتعبئتها ومتابعة جميع العاملين سواء بالقطاع العام والخاص من حيث الذمة المالية.

5- إعداد دورات تدريبية وورش عمل وملتقيات والاهتمام بمؤسسات المجتمع المدني وإشراك الشباب في برامج التوعية المدنية والمجتمعية لمكافحة الفساد المالي والإداري.

6- العمل على الاهتمام بالنشئ والاهتمام بمراحل التعليم الأساسية وكذلك التعليم الجامعي وزرع الأخلاق والقيم بين أفراد المجتمع.

الخاتمة :

إن الفساد الإداري والمالي المستشري بالدولة الليبية فاق كل تصور ووصل إلى مستوى أصبح من الصعب معه التكهن بمستقبل الدولة الليبية في حالة استمرار هذا الوضع في مقلب الأيام، وبالتالي فإن الوضع السياسي السائد كان السبب الرئيس في زيادة الفساد في ليبيا عن السنوات الماضية، وبالتالي ينبغي الأخذ بالتوصيات التي ذكرتها الدراسة نظراً لحساسية الوضع الليبي، فسياسات مكافحة الفساد التي اتبعتها العديد من الدول منها على سبيل المثال لا الحصر الصين وسنغافورة وتشيلي وغيرها، لا تجدي نفعاً في الظروف الحالية التي تمر بها الدولة الليبية، حيث قامت بعض هذه الدول بسن القوانين والتشريعات الصارمة تجاه الفاسدين حتى إن بعض هذه الدول طبق عقوبة الاعدام على المفسدين بجانب العديد من العقوبات الشديدة الأخرى، وبما أن الوضع الأمني بالدولة الليبية لا يخفى على أحد ومن الصعب تطبيق القوانين والتشريعات النافذة بالخصوص، نظراً لاستحالة ذلك في الوقت الراهن فإن التوافق السياسي بين الفرقاء الليبيين هو الحجر الأساس لمكافحة الفساد بالدولة الليبية ومن تم يمكن البدء في تطبيق سياسات واستراتيجيات مكافحة الفساد التي تم التطرق إليها في هذه الدراسة.

المراجع :

1. أبوغف، مفتاح أحمد (2017) دور أخلاقيات العمل للحد من الفساد الإداري في الدول النامية، الندوة العلمية الأولى لقسم إدارة الأعمال حول أخلاقيات العمل الوظيفي الواقع والتطلعات الخمس جامعة المرقب-كلية الاقتصاد والتجارة، 26-27-يوليو.
2. إمشيري حليلة علي، أمسلم سمية معمر وخليلى عائشة علي (2017)، أثر أخلاقيات العمل الوظيفي في التقليل من ظاهرة الفساد الإداري، دراسة تطبيقية على العاملين في مستشفى الخمس التعليمي، الندوة العلمية الأولى لقسم إدارة الأعمال حول أخلاقيات العمل الوظيفي الواقع والتطلعات الخمس جامعة المرقب-كلية الاقتصاد والتجارة 26-27-يوليو 2017.
3. إنبه، عادل الكاسح (2017)، الفساد المالي والإداري وأثره على الاقتصاد الليبي، المؤتمر الدولي الثاني كلفة الصراع في ليبيا التداعيات والتأثيرات، طرابلس 15-16 / مارس / 2017م.
4. الشاوره، فيصل محمود (2009)، "قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، مجلة العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، سوريا، العدد الثاني.
5. الصادق، عبد السلام ومليطان، عبد المجيد (2017)، أخلاقيات العمل الوظيفي وأثرها على الفساد الإداري، "دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الحكومية في مدينة مصراته"، الندوة العلمية الأولى لقسم الأعمال حول أخلاقيات العمل الوظيفي الواقع والتطلعات الخمس جامعة المرقب-كلية الاقتصاد والتجارة 26-27-يوليو 2017.
6. الصويحي، هند خليفة (2017)، مقترح لدور أخلاقيات المهنة في الحد من الفساد الإداري دراسة ميدانية على العاملين بالإدارة العامة بجامعة بنغازي، الندوة العلمية الأولى لقسم إدارة الأعمال حول أخلاقيات العمل الوظيفي الواقع والتطلعات الخمس جامعة المرقب-كلية الاقتصاد والتجارة 26-27-يوليو 2017.

7. الغالي، طاهر محسن، العامري صالح مهدي (2005)، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: الأعمال والمجتمع، (عمان، دار الاوائل).
8. الغنام، فهد بن محمد (2011)، مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
9. القبي، الطيب محمد (2017)، أخلاقيات الأعمال كأداة للحد من ظاهرة الفساد الإداري من وجهة نظر العناصر الطبية، " دراسة تطبيقية على مستشفى ابن سينا التعليمي بمدينة سرت" الندوة العلمية الأولى لقسم إدارة الأعمال حول أخلاقيات العمل الوظيفي الواقع والتطلعات الخمس جامعة المرقب-كلية الاقتصاد والتجارة 26-27-يوليو 2017.
10. القريوتي، محمد قاسم (2001)، الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق، (عمان، دار الاوائل).
11. بعيرة، ابوبكر مصطفى وبعيرة أنس أبوبكر (2007)، البيئة العامة للتنمية الإدارية في ليبيا، المؤتمر الوطني الأول للتنمية والتدريب الإداري، معهد القومي للإدارة من الفترة 28-29 أكتوبر 2007م.
12. جبريل، عبدالقادر جبريل فرح (2008)، الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية والديمقراطية رسالة ماجستير غير منشورة الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي.
13. زكري، محمد ابوالقاسم (2013)، مدى فاعلية قوانين وتشريعات ديوان المحاسبة الليبي في محاربة الفساد المالي والإداري بالمؤسسات والشركات العامة (2013)، الندوة الأولى حول ديوان المحاسبة (الواقع والأفاق) تنظيم كلية الاقتصاد والتجارة- زلتين 2013.
14. زويلف، مهدي و اللوزي سليمان (1993)، التنمية الإدارية والدول النامية، (عمان، دار مجدلاوي).
15. عبود، نجم (2000)، أخلاق الإدارة في عالم متغير، (القاهرة، المنظمة العربية للعلوم الإدارية).
16. فهمي، محمود صلاح الدين (1994)، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، (الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب).
17. مصطفى، خالد ورحاب عزالدين (2017) أخلاقيات العمل ودورها في التقليل من الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء ديوان المحاسبة الليبي فرع تهبونة مسلاتة، الندوة العلمية الأولى لقسم الأعمال حول أخلاقيات العمل الوظيفي الواقع والتطلعات الخمس جامعة المرقب-كلية الاقتصاد والتجارة 26-27-يوليو 2017.
18. تقرير هيئة الرقابة الإدارية لسنة 2016 ميلادي.
19. تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2016 ميلادي.
20. تقرير منظمة الشفافية الدولية عن السنوات (2006-2016 ميلادي).